

سنن أبي داود

1612 - حدثنا يحيى بن محمد بن السكن ثنا محمد بن جهضم ثنا إسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال .
أن بها وأمر والكبير والصغير زاد مالك بمعنى فذكر صاعا الفطر زكاة A ا رسول فرض Y
تؤدي قبل خروج الناس إلى الصلاة .
قال أبو داود رواه عبد الله بن العمري عن نافع بإسناده قال على كل مسلم ورواه سعيد
الجمحي عن عبيد الله بن نافع قال فيه من المسلمين والمشهور عن عبيد الله بن نافع ليس فيه " من
المسلمين " . K صحيح